



Skills for Life!

الهيئة الملكية للجبيل وينبع
الهيئة الملكية بالجبيل
معهد الجيل التقني



لائحة الدراسة والاختبارات

(٢)





Skills for Life!

الهيئة الملكية للجبيل وينبع
الهيئة الملكية بالجبيل
معهد الجيل التقني



لائحة الدراسة والاختبارات

(٢)

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	العنوان	المواد
٣	التعريفات والمصطلحات	المادة (١)
٦	الدراسة	
٦	لغة الدراسة	المادة (٢)
٦	مدة الدراسة	المادة (٣)
٦	التقويم الأكاديمي	المادة (٤)
٦	شروط الإلتحاق بالمهارات التخصصية	المادة (٥)
٦	المهارات التخصصية	المادة (٦)
٧	تحديد التخصص	المادة (٧)
٧	تغيير التخصص	المادة (٨)
٧	برنامج التدريب التعاوني	المادة (٩)
٨	المدة الزمنية للبقاء في المعهد	المادة (١٠)
٨	مهام المشرف الأكاديمي	المادة (١١)
٩	المواظبة	
٩	الحضور والغياب	المادة (١٢)
٩	نسبة الغياب	المادة (١٣)
٩	تدني المستوى في المهارات التخصصية	المادة (١٤)
١٠	الفصل لأسباب أكاديمية	المادة (١٥)
١١	إعادة القيد	
١١	لجنة التقييم الأكاديمي	المادة (١٦)
١٢	متطلبات التخرج	
١٢	شروط التخرج	المادة (١٧)
١٢	وثيقة التخرج	المادة (١٨)
١٢	التقدير العام	المادة (١٩)
١٣	مراتب الشرف	المادة (٢٠)
١٤	الإختبارات	
١٤	نظام الإختبارات	المادة (٢١)
١٤	الدرجة النهائية	المادة (٢٢)

رقم الصفحة	العنوان	المواد
١٤	درجة النجاح	المادة (٢٣)
١٥	الأمانة العلمية	المادة (٢٤)
١٥	وضع الأسئلة	المادة (٢٥)
١٥	جدولة الإختبارات	المادة (٢٦)
١٥	الحرمان من دخول الإختبار أو الإستمرار فيه	المادة (٢٧)
١٥	الخروج من الإختبار	المادة (٢٨)
١٦	تصحيح الإختبارات	المادة (٢٩)
١٦	إدخال الدرجات	المادة (٣٠)
١٦	إعتماد الدرجات	المادة (٣١)
١٦	الغياب عن الإختبار	المادة (٣٢)
١٦	إعلان النتائج	المادة (٣٣)
١٦	الإختبارات البديلة	المادة (٣٤)
١٦	مراجعة التصحيح	المادة (٣٥)
١٧	العلامات التي لا يتم احتسابها في المعدل	المادة (٣٦)
١٨	حساب المعدل الفصلي	المادة (٣٧)
١٩	حساب المعدل التراكمي	المادة (٣٨)
٢٠	الحالات الطلابية	المادة (٣٩)
٢٠	مكافأة التفوق	المادة (٤٠)

التعريفات

المادة (١) التعريفات والمصطلحات:

العبرة	المعنى
النظام الفصلي	: ينقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين رئيسيين، إضافةً إلى فصل صيفي يُقدم حسب الحاجة إليه.
الفصل الدراسي الرئيسي	: عبارة عن مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تدرس على مداها المقررات الدراسية ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.
الفصل الصيفي	: فصل دراسي اختياري لا تزيد مدته عن ثمانية أسابيع تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، ويكون إجبارياً لبعض الطلاب حسب ما يراه مجلس المعهد.
المقرر	: عبارة عن مادة دراسية نظرية أو عملية أو كليهما تُقدم طيلة فصل دراسي كامل.
الساعات الدراسية	: هي عبارة عن الساعات المقرر حضورها أسبوعياً لدراسة كل مقرر.
الساعات المعتمدة	: الساعات المعتمدة تعادل: أ - ساعة نظرية واحدة أسبوعياً طيلة الفصل الدراسي. ب- ساعتين أو ثلاث ساعات عملية أسبوعياً طيلة الفصل الدراسي.
العبء الدراسي	: هو عدد الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في كل فصل دراسي.
درجة الأعمال الفصلية	: هي الدرجة التي يحصل عليها الطالب أثناء الفصل الدراسي من الاختبارات القصيرة والواجبات والتطبيقات العملية والميدانية والأنشطة التعليمية المختلفة المتعلقة بالمقرر.

الاختبار / التقييم النصفى : هو الاختبار / التقييم الذي يعقد في منتصف الفصل الدراسي.

الاختبار / التقييم النهائى : هو الاختبار / التقييم الذي يعقد في نهاية الفصل الدراسي.

الدرجة النهائية للمقرر : هي مجموع درجة الأعمال الفصلية ودرجة الاختبار / التقييم النصفى ودرجة الاختبار / التقييم النهائى.

التقدير : هو وصف لما تعكسه الدرجة النهائية التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر،

مثل (جيد، جيد جداً، ممتاز)، ويقابل كل تقدير رمز مثل (C,B,A)

ونقاط من (٠,٠٠) إلى (٤,٠٠) كما في الجدول أدناه:

حدود الدرجة	رمز التقدير	النقاط	التقدير بالعربية	التقدير بالإنجليزية
من ٩٥ إلى ١٠٠ درجة	A +	٤,٠٠	ممتاز مرتفع	Exceptional
من ٩٠ إلى أقل من ٩٥	A	٣,٧٥	ممتاز	Excellent
من ٨٥ إلى أقل من ٩٠	B +	٣,٥٠	جيد جداً مرتفع	Superior
من ٨٠ إلى أقل من ٨٥	B	٣,٠٠	جيد جداً	Very Good
من ٧٥ إلى أقل من ٨٠	C +	٢,٥٠	جيد مرتفع	Above Average
من ٧٠* إلى أقل من ٧٥	C	٢,٠٠	جيد	Good
من ٦٥ إلى أقل من ٧٠	D +	١,٥٠	مقبول مرتفع	High Pass
من ٦٠ إلى أقل من ٦٥	D	١,٠٠	مقبول	Pass
أقل من ٦٠ درجة	F	٠,٠٠	راسب	Fail

* : إذا كانت الدرجة أقل من (٧٠) في المهارات التخصصية يعتبر الطالب راسباً ويعطى رمز (F) - المادة (٢٣).

نقاط المقرر : هو حاصل ضرب الساعات المعتمدة لكل مقرر في النقاط المقابلة لرمز التقدير

الذي حصل عليه الطالب في ذلك المقرر.

المعدل الفصلى : هو عبارة عن حاصل قسمة مجموع نقاط المقررات التي درسها الطالب في

ذلك الفصل الدراسي على مجموع الساعات المعتمدة لتلك المقررات.

المعدل التراكمى : هو حاصل قسمة مجموع نقاط كل المقررات التي درسها الطالب على مجموع

الساعات المعتمدة لجميع تلك المقررات.

- السجل الأكاديمي** : هو كشف الدرجات النهائية التي حصل عليها الطالب في المقررات التي درسها في المعهد، وبيان لحالته الأكاديمية.
- المشرف الأكاديمي** : هو عضو هيئة التدريس / التدريب الذي يتولى إرشاد الطالب في النواحي الأكاديمية والتدريبية والنظامية.
- المهارات التخصصية** : المهارات التخصصية في الأقسام التقنية المختلفة كمهارة الخراطة وتشكيل المعادن، اللحام، الآلات الدقيقة، الرسم والتصميم بالحاسب الآلي...إلخ.
- برنامج التدريب التعاوني** : برنامج يتيح للطالب فرصة التدريب في إحدى الشركات / المؤسسات المختلفة، ومعايشة بيئة العمل لفترة لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً (٦٠٠ ساعة عمل)، ويعد أحد متطلبات التخرج.

الدراسة

المادة (٢) لغة الدراسة:

لغة الدراسة هي اللغة الإنجليزية فيما عدا مقرري الثقافة الإسلامية والتربية البدنية.

المادة (٣) مدة الدراسة:

مدة الدراسة للحصول على الدبلوم هي سنتان دراسيتان ونصف، السنة الأولى للمهارات الأساسية والسنة الثانية للمهارات التخصصية، ونصف سنة دراسية لبرنامج التدريب التعاوني.

المادة (٤) التقويم الأكاديمي:

يصدر لكل سنة دراسية تقويم أكاديمي يحدد بداية ونهاية الفصول الدراسية ومواعيد الإختبارات وبرنامج التدريب التعاوني والإنسحاب والإجازات والتحويل والفعاليات ذات الصلة، ويعد من قبل وكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب آخذاً في الإعتبار رأي وكيل المعهد لشؤون الطلاب والظروف التشغيلية للمعهد، وقرارات المجلس الأعلى للكليات والمعاهد بالهيئة الملكية واللجنة العليا لسياسة التعليم في المملكة، ويتم اعتماد التقويم الأكاديمي من مجلس المعهد.

المادة (٥) شروط الالتحاق بالمهارات التخصصية:

يلحق الطالب بإحدى المهارات التخصصية بعد إستيفائه للشروط الآتية:
١-٥ اجتيازه مقرري اللغة الانجليزية (١) واللغة الإنجليزية (٢) بشرط الحصول على تقدير (C) على الأقل في أحدهما، أو الحصول على (D+) كأقل تقدير في كل منهما.
٢-٥ اجتيازه مقرر أعمال الورش.
٣-٥ أن لا يتجاوز عدد المقررات المتبقية له في سنة المهارات الأساسية عن مقررين.
٤-٥ يجوز لمجلس المعهد تحديد التخصصات لبعض الطلاب المستجدين منذ بداية التحاقهم بالمعهد.

المادة (٦) المهارات التخصصية:

يتم طرح المهارات التخصصية أو بعض منها في بداية كل فصل دراسي بقرار من وكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب.

المادة (٧) تحديد التخصص:

يتم تحديد التخصص لكل طالب بعد استيفائه لشروط الإلتحاق بالمهارات التخصصية - المادة رقم (٥)، مع مراعاة النقاط الآتية:

- رغبة الطالب في التخصص.
- شروط القسم المعني.
- المفاضلة على حسب المعدل التراكمي.
- يتم إلحاق الطلاب المبتعثين بالتخصصات وفق الاتفاق المسبق مع الجهة المبتعثة مع مراعاة التخصصات المتاحة.

المادة (٨) تغيير التخصص:

١-٨ يسمح بتغيير التخصص بناءً على توفر المقاعد في التخصص وحسب توصية رئيس القسم وموافقة وكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب وذلك في الأسبوع الأول .
٢-٨ في حال تغيير التخصص يتم فقط احتساب تقدير المواد المطلوبة للتخصص الجديد.

المادة (٩) برنامج التدريب التعاوني:

- ١-٩ شروط الإلتحاق ببرنامج التدريب التعاوني:
- أ. إجتياز جميع المقررات المحددة بالتخصص وفقاً للخطة الدراسية، ويستثنى من ذلك من تبقى له مقرر واحد.
 - ب. أن لا يقل المعدل التراكمي عن (٢,٠٠) من (٤,٠٠).
 - ج. أن لا يكون الطالب موقوفاً عن الدراسة.
 - د. لا يحق للطالب تسجيل مقرر دراسي مع برنامج التدريب التعاوني في الفصل الصيفي مع إمكانية ذلك خلال الفصل الدراسي الرئيسي فقط، ويشترط لذلك موافقة القسم.
- ٢-٩ يقدم الطالب في نهاية البرنامج تقريراً متكاملاً يتم عرضه ومناقشته في القسم المختص.
- ٣-٩ تعامل مدة التدريب التعاوني معاملة الفصل الدراسي الرئيسي.
- ٤-٩ المدة القصوى لإكمال برنامج التدريب التعاوني فصلين دراسيين رئيسيين.
- ٥-٩ في حال غياب الطالب عن التدريب التعاوني لمدة خمسة أيام عمل فأقل يحسم القسم المختص درجتين من التقييم عن كل يوم غياب، وفي حال كان الغياب لأكثر من خمسة أيام عمل يعطى الطالب تقدير (DN).

المادة (١٠) المدة الزمنية للبقاء في المعهد:

على الطالب إنهاء كافة متطلبات المهارات الأساسية ومتطلبات التخصص في مدة لا تتجاوز ثلاث فصول دراسية رئيسية لكل منهما، ولا تتضمن هذه المدة فترة برنامج التدريب التعاوني والفصل الصيفي ومدة التأجيل.

المادة (١١) مهام المشرف الأكاديمي:

يتولى المشرف الأكاديمي مساعدة الطالب في الآتي:

- تفسير اللوائح والأنظمة الدراسية في المعهد.
- تسجيل المقررات الدراسية.
- اختيار التخصص.
- حل مشكلاته الدراسية.
- متابعة تدرجه الدراسي إلى حين تخرجه.

المواظبة

المادة (١٢) الحضور والغياب:

- ١-١٢ يجب على الطالب حضور جميع الساعات الدراسية المحددة للمقررات المسجلة في جدولته الدراسي.
- ٢-١٢ يقوم عضو هيئة التدريس بتسجيل الحضور في بداية كل محاضرة نظرية أو عملية ويسجل الطالب:
- أ. متأخراً (L) في حال تأخره لمدة خمس دقائق فأقل (علماً أن تكرار التأخير ثلاث مرات يحتسب غياب لمدة ساعة واحدة).
- ب. غائباً (U) في حال تأخره أكثر من خمس دقائق أو عدم حضوره.

المادة (١٣) نسبة الغياب:

- ١-١٣ يحصل الطالب على علامة حرمان (DN) في حال تجاوز غيابه في المقرر كما هو موضح في الجدول الآتي:

العلامة	مجموع الغياب	المقرر
DN	٣١ ساعة	اللغة الإنجليزية
	أكثر من اسبوعين من الساعات الاسبوعية للمقرر	المقررات الأخرى

المادة (١٤) تدني المستوى في المهارات التخصصية:

- ١-١٤ يوضع الطالب تحت الإنذار الأكاديمي في حال تدني المعدل التراكمي عن (٢,٠٠).
- ٢-١٤ على الطالب الراسب في أي مقرر إعادة دراسة ذلك المقرر، مع مراعاة المدة الزمنية للبقاء في المعهد - المادة رقم (١٠).
- ٣-١٤ يتم إزاحة (٩) ساعات معتمدة بحد أقصى من حساب المعدل التراكمي في المهارات التخصصية للمقررات التي حصل فيها الطالب على (F / DN / WF) وتم إعادة دراستها واجتيازها.

المادة (١٥) الفصل لأسباب أكاديمية:

يفصل الطالب من المعهد في الحالات الآتية:

- ١-١٥ إذا رسب الطالب في مقرر اللغة الإنجليزية (١) أو مقرر اللغة الإنجليزية (٢) في فصلين دراسيين متتاليين.
- ٢-١٥ إذا حصل الطالب على رسوب (F)، أو حرمان (DN)، أو كليهما في جميع المقررات في أي فصل دراسي رئيسي له بالمعهد، شريطة أن تكون المقررات المسجلة أكثر من مقرر واحد.
- ٣-١٥ إذا تجاوز ثلاثة فصول دراسية لإكمال مقررات المهارات الأساسية أو ثلاثة فصول دراسية لإكمال مقررات المهارات التخصصية.
- ٤-١٥ إذا كان المعدل التراكمي في المهارات التخصصية أقل من (٢,٠٠) لفصلين متتاليين.
- ٥-١٥ إذا لم يكمل الطالب برنامج التدريب التعاوني في الفترة القصوى المحددة لذلك - المادة رقم (٩) فقرة (٤).

إعادة القيد

المادة (١٦) لجنة التقييم الأكاديمي:

١-١٦ تُشكل اللجنة بقرار من مدير المعهد لمدة عامين دراسيين وتتكون من:

- أ. وكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب. (رئيساً)
- ب. وكيل المعهد لشؤون الطلاب. (عضواً)
- ج. رئيس أحد الأقسام الأكاديمية. (عضواً)
- د. مشرف القبول والتسجيل. (عضواً)

٢-١٦ تكون مهام اللجنة ومسؤولياتها دراسة الحالات الآتية:

- الطلاب المُنذرين أكاديمياً.
- إعادة قيد الطلاب المفصولين / المنسحبين.

٣-١٦ لا يسمح بإعادة قيد الطالب لأكثر من مرة واحدة طيلة فترة الدراسة.

٤-١٦ يتم رفع توصيات اللجنة إلى مدير المعهد لاعتمادها.

متطلبات التخرج

المادة (١٧) شروط التخرج:

- ١-١٧ أن يجتاز جميع متطلبات درجة الدبلوم في المعهد بنجاح.
٢-١٧ أن لا يقل المعدل التراكمي عن (٢,٠٠) من (٤,٠٠).
٣-١٧ إعتداد مجلس المعهد.

المادة (١٨) وثيقة التخرج:

- ١-١٨ يُمنح الطالب الذي يستوفي جميع شروط التخرج درجة الدبلوم، ويحصل على وثيقة موضحاً بها التخصص وتاريخ التخرج والتقدير العام.
٢-١٨ لا يُسلم الطالب وثيقة التخرج أو أي وثيقة رسمية إلا إذا أخلى طرفه من المعهد.
٣-١٨ يتم تسليم الوثائق الخاصة بالطلاب المبتعثين إلى جهة الإبتعاث بعد إخلاء طرفهم من المعهد.

المادة (١٩) التقدير العام:

يتم احتساب التقدير العام للطالب على أساس المعدل التراكمي وفقاً لما يلي:

التقدير بالإنجليزية	الحد الأعلى	الحد الأدنى	التقدير العام
Excellent	٤,٠٠	٣,٥٠	ممتاز
Very Good	٣,٤٩	٣,٠٠	جيد جداً
Good	٢,٩٩	٢,٠٠	جيد

المادة (٢٠) مراتب الشرف:

٢٠-١ تُمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٣,٧٥) إلى (٤,٠٠) وتُمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٣,٢٥) إلى أقل من (٣,٧٥) عند التخرج.

٢٠-٢ شروط الحصول على مرتبة الشرف الأولى والثانية:

- أ. أن لا يكون الطالب قد رسب أو حصل على حرمان في أي مقرر دراسي في المعهد.
- ب. أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها الحد الأدنى لمدة البقاء في المعهد.
- ج. أن يكون الطالب قد درس في المعهد ما لا يقل عن (٦٠%) من متطلبات التخرج.

الإختبارات

المادة (٢١) نظام الإختبارات:

يعتمد نظام الإختبارات على مجموعة من الإختبارات / التقييم الرئيسية للجوانب النظرية والعملية في المقررات.

المادة (٢٢) الدرجة النهائية:

الدرجة النهائية القصوى لكل مقرر مائة (١٠٠) درجة موزعة على:

أ. الإختبار أو التقييم النصفى.

ب. الأعمال الفصلية.

ج. الإختبار أو التقييم النهائى، ولا تقل درجته عن (٥٠%) من الدرجة النهائية القصوى للمقرر.

ولوكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب وللأقسام الأكاديمية اختيار الطريقة المناسبة لتوزيع الدرجات.

المادة (٢٣) درجة النجاح:

يشترط لنجاح الطالب في أي مقرر حضور الإختبار النهائى لذلك المقرر والحصول على درجة النجاح وفقاً للآتي:

١-٢٣ مقررات المهارات الأساسية:

درجة النجاح في مقررات المهارات الأساسية ٦٠%.

٢-٢٣ مقررات المهارات التخصصية:

درجة النجاح في مقررات المهارات التخصصية ٧٠% عدا مقرري اللغة الإنجليزية فدرجة النجاح فيهما ٦٠%.

٣-٢٣ المقررات المرتبطة بشهادات خارجية معتمدة:

يستثنى من الفقرتين (١-٢٣) و (٢-٢٣) المقررات المرتبطة بشهادات خارجية معتمدة، فدرجة النجاح فيها هي درجة النجاح المطلوبة للحصول على الشهادة.

المادة (٢٤) الأمانة العلمية:

يجب على كل طالب أن يقوم بجميع الواجبات الدراسية المسندة إليه دون الحصول على أي مساعدة غير مشروعة، وعلى أعضاء هيئة التدريس توجيه الطلاب على القيام بجميع الواجبات بأمانة وإخلاص، وفي حال اكتشاف الغش أو الشروع فيه في أي عمل دراسي يتخذ أعضاء هيئة التدريس الخطوات والعقوبات المناسبة، وفقاً لنظم الإختبارات ولائحة العقوبات.

المادة (٢٥) وضع الأسئلة:

يتم وضع أسئلة الإختبارات الرئيسية للمقررات الدراسية عن طريق مدرس المادة ومراجعتها من قبل مدرس آخر، وفي حال تعدد الشعب للمقرر الواحد تكون أسئلة الإختبار موحدة، ويجوز عند الاقتضاء بناءً على اقتراح رئيس القسم أن يضعها من يختاره مجلس القسم.

المادة (٢٦) جدول الإختبارات:

يقوم القسم بجدولة مواعيد الإختبارات الرئيسية، بحيث لا يختبر الطالب في أكثر من مقررين في يوم واحد، ولوكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب الاستثناء من ذلك.

المادة (٢٧) الحرمان من دخول الإختبار أو الاستمرار فيه:

٢٧-١ لا يُسمح للطالب بالدخول للإختبار في حال عدم التزامه بارتداء الزي الرسمي، أو عدم حمل بطاقة المعهد.
٢٧-٢ لا يُسمح للطالب بدخول أي إختبار بعد بدايته ولكن يحق للمشرف على الإختبار بعد معرفة الأسباب والإقتناع بها السماح له بالدخول خلال نصف الساعة الأولى من بداية الإختبار، وعلى أن ينتهي إختباره مع نهاية مدة الإختبار.

٢٧-٣ لا يُسمح للطالب المواصلة في الإختبار في حالة القيام بما يعيق سير الإختبار أو تحريض الغير على ذلك.
٢٧-٤ يُحرم الطالب من مواصلة الإختبار في حالة الغش أو الشروع فيه أو في حالة إخلاله بنظام الإنضباط والهدوء في قاعة الإختبارات.

٢٧-٥ يُحرم الطالب من دخول الإختبار في حال ثبوت حصوله على حرمان (DN) في المقرر.

المادة (٢٨) الخروج من الإختبار:

لا يُسمح لأي طالب الخروج من مقر الإختبار قبل مضي نصف زمن الإختبار.

المادة (٢٩) تصحيح الإختبارات:

يصحح مدرس / مدرسو المقرر أوراق الإختبار النهائي للمقرر ويجوز لرئيس القسم عند الحاجة أن يشرك معه / معهم متخصصاً أو أكثر في التصحيح، ويجوز لمجلس القسم عند الضرورة أن يسند التصحيح إلى من يراه.

المادة (٣٠) إدخال الدرجات:

يقوم مدرس المقرر بإدخال درجات الطلاب النهائية في نظام معلومات الطلاب.

المادة (٣١) إعتقاد الدرجات:

يعتمد رئيس القسم المعني الدرجة النهائية لكل مقرر في نظام معلومات الطلاب.

المادة (٣٢) الغياب عن الإختبار:

الطالب الذي يتغيّب عن الإختبار تكون درجته صفراً في ذلك الإختبار.

المادة (٣٣) إعلان النتائج:

تُعلن نتائج الإختبارات النهائية على موقع المعهد الإلكتروني في موعد لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ استلام الدرجات النهائية لجميع المقررات.

المادة (٣٤) الإختبارات البديلة:

يمكن الطالب الغائب بعذر مقبول لدى وكالة شؤون الطلاب من إجراء إختبار بديل، وتكون مواعيد الإختبارات البديلة حسب التقويم الأكاديمي.

المادة (٣٥) مراجعة التصحيح:

تتم إعادة تصحيح أوراق إجابة الإختبارات الرئيسية بعد تقديم الطالب إعتراضاً إلى وكالة شؤون الطلاب وفق الضوابط الآتية:

- ١-٣٥ أن يتم تقديم الطلب في مدة أقصاها إسبوع من تاريخ إعلان النتائج.
- ٢-٣٥ أن يدفع الطالب مبلغ قدره خمسمائة ريال للإختبار الواحد.
- ٣-٣٥ يكلف وكيل المعهد لشؤون التعليم والتدريب القسم المعني لإجراء عملية المراجعة.
- ٤-٣٥ تعاد الرسوم للطلاب في حال تبين أن الدرجة المعطاة له أقل من استحقاقه وفق إجاباته، ويتم تعديل الدرجة.

المادة (٣٦) العلامات التي لا يتم احتسابها في المعدل:

العلامة	وصف العلامة عند احتسابها في المعدل
IP	(مستمر) هي علامة مؤقتة تعطى للطالب في المقرر الذي تتطلب دراسته أكثر من فصل دراسي، وبعد انتهائه من دراسة المقرر يمنح الطالب التقدير الذي حصل عليه، وإذا لم يستكمل المقرر في الوقت المحدد يرصد تقدير راسب (F) في سجل الطالب.
IC	(غير مكتمل) هي علامة مؤقتة تعطى للطالب في حال عدم اكتمال تقييمه لسبب مقبول.
NP	(ناجح بدون درجة) تعطى في المقرر الذي تمت معادلته.
NF	(راسب بدون درجة) تعطى لطالب المعهد الزائر لمؤسسة تعليمية أخرى في المقرر الذي درسه فيها ولم يجتازه.
WP , W	تعطى للطالب في المقررات التي تم الانسحاب منها وفقاً للمادة رقم (١٠) من لائحة القبول والتسجيل.

المادة (٣٧) حساب المعدل الفصلي:

يتم حساب المعدل الفصلي كما هو موضح في المثال الآتي:

الفصل الدراسي الأول

نقاط المقررات	النقاط المقابلة للرمز	عدد الساعات المعتمدة	الرمز	الدرجة التي حصل عليها الطالب	المقرر
٢٥,٠٠	٢,٥٠	١٠	C+	٧٧	اللغة الإنجليزية-١
٧,٠٠	٣,٥٠	٢	B+	٨٥	الثقافة الإسلامية
٢,٠٠	٢,٠٠	١	C	٧١	التربية البدنية
١,٠٠	١,٠٠	١	D	٦٢	السلامة المهنية
٣٥,٠٠	مجموع نقاط المقررات	١٤	مجموع الساعات المعتمدة		

$$٢,٥٠ = \frac{٣٥,٠٠}{١٤} = \frac{\text{مجموع نقاط المقررات}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة}} = \text{المعدل الفصلي}$$

* يقرب المعدل لمنزلتين عشريتين.

تقدير الطالب: **جيد**

المادة (٣٨) حساب المعدل التراكمي:

يتم حساب المعدل التراكمي كما هو موضح في المثال الآتي:

الفصل الدراسي الأول

نقاط المقررات	النقاط المقابلة للرمز	عدد الساعات المعتمدة	الرمز	الدرجة التي حصل عليها الطالب	المقرر
٢٥,٠٠	٢,٥٠	١٠	C+	٧٧	اللغة الإنجليزية-١
٧,٠٠	٣,٥٠	٢	B+	٨٥	الثقافة الإسلامية
٢,٠٠	٢,٠٠	١	C	٧١	التربية البدنية
١,٠٠	١,٠٠	١	D	٦٢	السلامة المهنية
٣٥,٠٠	مجموع نقاط المقررات	١٤		مجموع الساعات المعتمدة	

الفصل الدراسي الثاني

نقاط المقررات	النقاط المقابلة للرمز	عدد الساعات المعتمدة	الرمز	الدرجة التي حصل عليها الطالب	المقرر
٣٥,٠٠	٣,٥٠	١٠	B+	٨٦	اللغة الإنجليزية-٢
٩,٠٠	٣,٠٠	٣	B	٨٣	الرياضيات
٧,٥٠	٣,٧٥	٢	A	٩٤	أعمال الورش
٨,٠٠	٤,٠٠	٢	A+	٩٦	تطبيقات الحاسب الآلي
٦,٠٠	٤,٠٠	١,٥	A+	٩٨	الرسم الهندسي بالحاسب الآلي
٦٥,٥٠	مجموع نقاط المقررات	١٨,٥		مجموع الساعات المعتمدة	
١٠٠,٥٠	مجموع النقاط التراكمي	٣٢,٥		مجموع الساعات التراكمي	

$$\text{المعدل الفصلي} = \frac{٦٥,٥٠}{١٨,٥} = ٣,٥٤$$

$$٣,٠٩ = \frac{١٠٠,٥٠}{٣٢,٥}$$

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع النقاط التراكمي (للفصل الأول والثاني)}}{\text{مجموع الساعات التراكمي (للفصل الأول والثاني)}}$$

تقدير الطالب: جيد جداً

المادة (٣٩) الحالات الطلابية:

Status	الحالة
Active	منتظم
Withdrawn	منسحب
Postponed	مؤجل
Discontinued	مفصول
Aborted	مفصول أكاديمياً
Terminated	فصل تأديبي
Graduated	متخرج
Temporary Terminated	فصل تأديبي مؤقت
Disciplinary Dismissed	فصل بسبب عدم الانضباط
Withdrawal From Institute	انسحاب كلي من المعهد
Deceased	وفاة
Admission Suspended	ملغى قبوله
Not Active	غير منتظم
Visitor Student	زائر

المادة (٤٠) مكافأة التفوق:

٤٠-١ تمنح مكافأة مالية لطلاب المعهد المتفوقين بعد نهاية كل فصل دراسي رئيسي بشرط أن لا يقل عدد الساعات المعتمدة للطالب عن الحد الأدنى للعبء الدراسي.

٤٠-٢ شروط الحصول على مكافأة التفوق:

أ. مكافأة التفوق بمعدل فصلي (٣,٧٥-٤,٠٠) ومقدارها (١٠٠٠ ريال).

ب. مكافأة التفوق بمعدل فصلي (٣,٢٥-٣,٧٥) أقل من (٣,٧٥) ومقدارها (٧٥٠ ريال).

تمت الموافقة على هذه اللائحة من قبل مجلس المعهد في جلسته المنعقدة يوم الأثنين ١٤٣٥/٠٥/٠٩ هـ

اعتماد مدير المعهد

.....

